

تعليمات إنشاء مرافق المياه الإقليمية وترخيصها رقم (1) لسنة 2023م

رئيس سلطة المياه الفلسطينية،

استناداً لأحكام القانون الأساسي المعدل لسنة 2003م وتعديلاته، لا سيما أحكام المادة (2/71) منه، ولأحكام القرار بقانون رقم (14) لسنة 2014م بشأن المياه وتعديلاته، ولأحكام نظام إنشاء مرافق المياه الإقليمية وترخيصها رقم (17) لسنة 2021م، لا سيما أحكام المواد (14، 15، 55، 60، 64، 67) منه، وبناءً على الصلاحيات المخولة لنا، وتحقيقاً للمصلحة العامة،

أصدرنا التعليمات الآتية:

مادة (1) تعريف

يكون للكلمات والعبارات الواردة في هذه التعليمات المعاني المخصصة لها أدناه، ما لم تدل القرينة على خلاف ذلك:

القانون: القرار بقانون رقم (14) لسنة 2014م بشأن المياه وتعديلاته.

السلطة: سلطة المياه الفلسطينية.

رئيس السلطة: رئيس سلطة المياه الفلسطينية.

النظام: نظام إنشاء مرافق المياه الإقليمية وترخيصها رقم (17) لسنة 2021م.

المجلس: مجلس تنظيم قطاع المياه المنشأ بموجب القانون.

مرفق المياه الإقليمي: المؤسسة أو المصلحة التي تقدم خدمات المياه والصرف الصحي مباشرة إلى المستهلك ضمن منطقة امتيازها، والمنشأة بموجب أحكام القانون والنظام.

مقدم الخدمة: مرفق المياه الإقليمي والهيئات المحلية والمجالس المشتركة والجمعيات التي تقوم بتقديم خدمة المياه والصرف الصحي أو إحداها.

خارطة الطريق: الخطة المعتمدة من قبل السلطة لإنشاء وتشكيل مرافق المياه الإقليمية ضمن إجراءات وجداول زمنية محددة.

الهيئة العامة: الجمعية العامة لمرفق المياه الإقليمي المشكل وفق أحكام النظام.

مجلس الإدارة: مجلس إدارة المرفق.

مادة (2)

الوثائق الواجب تقديمها للحصول على الرخصة

1. يقدم طلب الحصول على الرخصة خطياً إلى المجلس مرفقاً به النماذج المعتمدة من السلطة في الملحق المرفق بهذه التعليمات، والتي تعتبر جزءاً لا يتجزأ من الطلب.
2. يرفق بالطلب المشار إليه في الفقرة (1) من هذه المادة، الوثائق والبيانات الآتية:
أ. قرار إنشاء المرفق في حال كان مقدم الطلب مرفق مياه إقليمي.

- ب. كشف بأسماء المفوضين بالتوقيع.
 ج. وصل دفع رسوم الترخيص.
 د. قائمة بأسماء مجلس الإدارة والهيئة العامة.
 هـ. المصادر وكميات التزود بالمياه التي يتم إدارتها ونظام التوزيع إن وجد.

مادة (3)

آلية إنشاء مرافق المياه الإقليمية

تقوم السلطة بالتنسيق مع الجهات المختصة بتحويل مقدمي الخدمات إلى مرافق مياه إقليمية وفق الإجراءات الآتية:

1. إنشاء مرافق المياه الإقليمية وفق خارطة الطريق، وأي تعديل عليها يتم باعتماد السلطة.
2. إعداد الهياكل التنظيمية للمرافق، مع مراعاة حجم المرفق وفق خارطة الطريق المعدة لهذا الغرض.
3. اعتماد الحد الأدنى للتمثيل عند عدم التكافؤ بين مقدمي الخدمات المنوي تحويلهم لإنشاء المرفق.

مادة (4)

تشكيل الهيئة العامة

1. تحتسب نسبة المساهمة في الهيئة العامة وفقاً لأحكام المادة (7) من هذه التعليمات.
2. يعاد تقييم المعايير المعتمدة للتمثيل داخل منطقة الامتياز كل (4) سنوات أو وفق المدة التي ترتبها السلطة مناسبة، وبناءً على ذلك يتم تعديل نسب المساهمة في الهيئات العامة.
3. يعتبر اجتماع الهيئة العامة قانوني بحضور ثلثي الأعضاء وبما لا يقل عن (51%) من عدد الأصوات، وإذا لم يتوفر هذا النصاب في اجتماعين تاليين، يتم الدعوة لعقد اجتماع للمرة الثالثة ويعتبر قانونياً بحضور ثلث الأعضاء.

مادة (5)

إجراءات دمج المرافق

- يجوز دمج مرفق مياه إقليمي مع مرفق مياه إقليمي آخر بموجب قرار صادر عن السلطة بناءً على توصية من الهيئة العامة، وفق الإجراءات الآتية:
1. يقوم رئيس السلطة بتشكيل لجنة لمتابعة إجراءات دمج مرافق المياه الإقليمية لإنشاء مرفق مياه إقليمي جديد بعد التشاور مع الهيئة العامة ومجلس الإدارة لكل مرفق وبمشاركة الجهات المختصة.
 2. تقوم اللجنة الواردة في الفقرة (1) من هذه المادة بمراجعة قيم الأصول والموجودات لكل مرفق، وإجراءات تحويل المستحقات والديون والحقوق والالتزامات إلى المرفق الجديد خلال (3) أشهر.
 3. تقوم السلطة بالتنسيق مع الجهات ذات العلاقة بتحديد منطقة الامتياز للمرفق الجديد والأهداف والأعضاء والصلاحيات.
 4. يتم تشكيل الهيئة العامة ومجلس الإدارة لمرفق المياه الإقليمية الجديد وفق أحكام المواد (33، 35، 36) من النظام.

5. تصدر السلطة قرارها بحل مرافق المياه الإقليمية السابقة بعد استكمال كافة إجراءات إنشاء مرافق المياه الإقليمية الجديد.
6. تلتزم مرافق المياه الإقليمية التي تم حلها بوقف تزويد خدمات المياه والصرف الصحي بشكل منفرد، ونقلها إلى مرافق المياه الإقليمية الجديد خلال مدة لا تزيد على (6) أشهر.
7. تصدر السلطة قرارها بإنشاء مرافق المياه الإقليمية الجديد، وتسري عليه الأحكام المنصوص عليها في النظام.

مادة (6)

نسب المساهمة للأعضاء

1. يكون تشكيل الهيئة العامة بموجب أحكام المادة (12) من النظام مع مراعاة كافة المعايير المعتمدة من المجلس أو إحداها على النحو الآتي:
 - أ. القيمة الدفترية للأصول الثابتة.
 - ب. عدد السكان متلقي الخدمة حسب بيانات دائرة الإحصاء المركزي.
 - ج. أي معيار آخر يتم التوافق عليه.
2. يكون لكل معيار من المعايير الثلاثة الواردة في الفقرة (1) من هذه المادة (100%) من نسبة التمثيل في الهيئة العامة للمرفق.
3. يتم احتساب نسبة المشاركة للمعيارين (أ، ب) من الفقرة (1) من هذه المادة، على النحو الآتي:
 - أ. القيمة الدفترية للأصول الثابتة تعطى وزن (50%) من عدد أعضاء الهيئة العامة لمرفق المياه الإقليمية.
 - ب. عدد السكان متلقي الخدمة يعطى وزن (50%) من عدد أعضاء الهيئة العامة لمرفق المياه الإقليمية.
4. في حال تم اعتماد معيار آخر بالإضافة إلى المعيارين (أ، ب) من الفقرة (1) من هذه المادة، يتم توزيع النسب بين المعايير الثلاثة حسب ما يتم الاتفاق عليه بين أعضاء المرفق.
5. يكون الحد الأدنى لتمثيل الهيئة المحلية أو مقدم الخدمة في الهيئة العامة لمرفق المياه الإقليمية شخص واحد، ويكون الحد الأعلى في حال تجاوز عدد ممثلي الهيئة المحلية بناءً على نسبة مساهمة عدد أعضاء مجلس الهيئة المحلية، ويتم تعويض النقص في عدد الممثلين من خلال إعطاء أوزان للأصوات.
6. تصدر القرارات بأغلبية عدد أصوات الحاضرين، وفي حال تساوي الأصوات يرجح الجانب الذي فيه الرئيس.

مادة (7)

تشكيل مرافق المياه الإقليمية

1. يكون المجلس المحلي هو الهيئة العامة للمرفق عند تشكل مرافق المياه الإقليمية من مقدم خدمة واحد.

2. عند تشكل مرفق المياه الإقليمي من مجموعة من مقدمي الخدمات وتم الاتفاق على تطبيق المعيارين (أ، ب) من الفقرة (1) من المادة (6) من هذه التعليمات يتم تحديد التمثيل للهيئات المحلية على النحو الآتي:
- أ. احتساب عدد أعضاء الهيئة العامة للمرفق الإقليمي بناءً على مجموع عدد السكان في منطقة الامتياز للمرفق الإقليمي وفق الجدول الآتي:

مجموع عدد السكان في منطقة الامتياز للمرفق الإقليمي	عدد أعضاء الهيئة العامة للمرفق الإقليمي
2,000 فما دون	10
2,001 - 30,000	11 - 15
30,001 - 100,000	16 - 20
100,001 - 200,000	21 - 40
200,001 فأكثر	41 - 50

- ب. احتساب المعيار المتعلق بعدد السكان متلقي الخدمة لكل هيئة محلية من خلال احتساب نسبة عدد سكانها إلى العدد الكلي للسكان في منطقة الامتياز لمرفق المياه الإقليمي مضروباً بـ (50%) من العدد الكلي للهيئة العامة المبين في الجدول الوارد في البند (أ) من هذه الفقرة.
- ج. احتساب المعيار المتعلق بنسبة الأصول الثابتة وغير الثابتة التي سيتم نقل ملكيتها إلى المرفق الإقليمي لكل هيئة محلية من خلال احتساب نسبة الأصول الثابتة وغير الثابتة التي يملكها مقدم الخدمة إلى مجموع الأصول الثابتة وغير الثابتة المنقولة من جميع مقدمي الخدمة المشكلين للمرفق الإقليمي مضروباً بـ (50%) من العدد الكلي للهيئة العامة المبين في الجدول الوارد في البند (أ) من هذه الفقرة.

مادة (8)

إجراءات التعيين ونقل طواقم العمل

1. تتولى الهيئة التأسيسية ومجلس الإدارة التأسيسي استكمال إجراءات تعيين ونقل طواقم العمل لتشغيل مرفق المياه الإقليمي خلال (4) أشهر من تاريخ التأسيس أو بموجب قرار الإنشاء.
2. يكون للموظفين والعاملين في الهيئات المحلية أو مقدمي الخدمات المشكلة لمرفق المياه الإقليمي الأولوية في التوظيف حسب المؤهلات المطلوبة والكفاءة والحاجة دون المساس بحقوقهم، وضمن تسوية يتم الاتفاق عليها بين الطرفين بما يتوافق مع النظام الداخلي للمرفق وأحكام قانون العمل النافذ.

مادة (9)

النظام الداخلي للمرفق

- يخضع الموظفون والعمال الذين تم نقلهم أو توظيفهم من الهيئات المحلية ومقدمي الخدمات في مرفق المياه الإقليمي للنظام الداخلي المعتمد فيه.

مادة (10)**شغور العضوية في مجلس الإدارة**

1. يجب على الهيئة المحلية أو مقدم الخدمة العضو في مرفق المياه الإقليمي عند شغور تمثيلها في مجلس الإدارة لأي سبب من الأسباب الواردة في أحكام المادة (37) من النظام إجراء المقتضى القانوني بتسمية ممثلها في عضوية المجلس خلال (30) يومًا من تاريخ شغور العضوية.
2. يتولى نائب رئيس مجلس الإدارة مسؤولية إدارة شؤون مجلس الإدارة عند شغور منصب رئيس مجلس الإدارة، على أن يتم انتخاب رئيس مجلس إدارة جديد خلال (30) يومًا من تاريخ الشغور.

مادة (11)**حل النزاع بين أعضاء الهيئة العامة**

1. يتم حل أي نزاع قد ينشأ بين أعضاء الهيئة العامة وديًا، وفي حال تعذر حله وديًا يتم حل النزاع وفق الإجراءات الآتية:
 - أ. يقوم مجلس الإدارة بدراسة موضوع النزاع واتخاذ القرار المناسب بشأنه.
 - ب. يقوم رئيس مجلس الإدارة برفع قرار مجلس الإدارة وموضوع النزاع إلى رئيس السلطة.
 - ج. يشكل رئيس السلطة لجنة مختصة من السلطة ووزارة الحكم المحلي ومن يراه مناسبًا لدراسة موضوع النزاع ورفع توصياتها بشأنه.
 - د. يصدر رئيس السلطة قراره بشأن النزاع، ويجب على أطراف النزاع الالتزام به.
2. تعتبر لاغية أي قرارات أو إجراءات متعلقة بموضوع النزاع تم اتخاذها خلال فترة النزاع وجميع الآثار المترتبة عليها، في حال كانت مخالفة للقرار الوارد في البند (د) من الفقرة (1) من هذه المادة.

مادة (12)**حل النزاع بين الهيئة العامة ومجلس الإدارة**

1. يتم حل أي نزاع قد ينشأ بين الهيئة العامة ومجلس الإدارة وديًا، وفي حال تعذر حله وديًا يتم حل النزاع وفق الإجراءات الآتية:
 - أ. يقوم رئيس مجلس الإدارة برفع النزاع إلى رئيس السلطة، وفي حال عدم قيامه برفع النزاع يقوم ممثلو الحكومة في مجلس الإدارة برفع النزاع إلى رئيس السلطة.
 - ب. يشكل رئيس السلطة لجنة مختصة من السلطة ووزارة الحكم المحلي ومن يراه مناسبًا لدراسة موضوع النزاع ورفع توصياتها لرئيس السلطة.
 - ج. يصدر رئيس السلطة قراره بشأن النزاع، ويجب على أطراف النزاع الالتزام به.
2. تعتبر لاغية أي قرارات أو إجراءات متعلقة بموضوع النزاع تم اتخاذها خلال فترة النزاع وجميع الآثار المترتبة عليها، في حال كانت مخالفة للقرار الوارد في البند (ج) من الفقرة (1) من هذه المادة.

مادة (13)

الإلغاء

يلغى كل ما يتعارض مع أحكام هذه التعليمات.

مادة (14)

السريان والنفاذ

على الجهات المختصة كافة، كل فيما يخصه، تنفيذ أحكام هذه التعليمات، ويعمل بها من تاريخ نشرها في الجريدة الرسمية.

صدرت في مدينة رام الله بتاريخ: 2023/04/09 ميلادية
الموافق: 18/رمضان/1444 هجرية

م. مازن غنيم
رئيس سلطة المياه



ملحق

النماذج المرفقة بطلب الحصول على رخصة أو تجديدها

نموذج رقم (1):

الاسم: رقم الهاتف: البريد الإلكتروني: صفحة الفيس بوك (إن وجدت):	معلومات الاتصال رقم الفاكس:
--	--------------------------------

طلب حصول المرفق على رخصة تقديم خدمات المياه/ الصرف الصحي

رقم الطلب:

تاريخ تقديم الطلب:

منطقة الامتياز:

(اسم مرفق المياه / مقدم الخدمة):

أسماء التجمعات المخدومة:



بلدية ☐ مجلس قروي ☐ مجلس خدمات مشترك ☐ هيئة (مصلحة) ☐	تصنيف مقدم الخدمة
جمعيات تعاونية ☐ مرفق مياه إقليمي ☐ مشغل ☐	
مياه فقط ☐ مياه وصرف صحي ☐ صرف صحي فقط ☐	الخدمة المقدمة
دائرة ☐ قسم تابع لدائرة الهندسة ☐ أخرى (حدد) ☐	التقسيم الإداري لخدمة المياه
تجميع فقط ☐ تجميع ومعالجة ☐ معالجة فقط ☐	نوع خدمة الصرف الصحي المقدمة (إن وجدت)
نعم ☐ لا ☐	هل يوجد قسم منفصل لإدارة الصرف الصحي
رقم الجوال	اسم المسؤول عن خدمة المياه و/ أو الصرف الصحي
البريد الإلكتروني	

بيانات المشتركين ضمن منطقة الامتياز

أسماء التجمعات السكانية المشمولة بالخدمة (إن وجدت)	
عدد السكان المشمولين بالخدمة (من خلال الشبكة)	مياه: ----- صرف صحي: -----
عدد الاشتراكات الفعالة (مياه) ونسبة التغطية	عدد الاشتراكات الفعالة: نسبة التغطية:
عدد الاشتراكات الفعالة (صرف صحي) ونسبة التغطية	العدد: نسبة التغطية:
متوسط دخل الأسرة	
المؤسسات /المناطق /التجمعات التي تحصل على الخدمة بدون قياس	

تصنيف المشتركين		
التصنيف	عدد الاشتراكات	كمية الاستهلاك
منزلي		



صناعي		
تجاري		
سياحي		
جملة		
غير ذلك		

مصادر المياه وشبكات المياه والصرف الصحي والمشتريات

عدد الآبار	تكلفة الشراء/ الإنتاج (شيكيل/م ³)	الكمية الواردة/ المنتجة سنوياً للعام ----- (م ³)	المصدر	مصادر المياه
			دائرة مياه الضفة الغربية	
			آبار خاصة (قطاع خاص)	
			آبار ملك لمقدم الخدمة	
			ينابيع	
			تحلية	
			شراء بالجملة من مقدم خدمة الجملة	
			أخرى (حدد):	
			المجموع	

طول شبكة المياه (كم)	سنة الإنشاء	
طول شبكة الصرف الصحي (كم)	سنة الإنشاء	
مدة دورة فائتورة المياه	شهرياً	كل شهرين سنوياً
مدة دورة فائتورة الصرف الصحي	شهرياً	كل شهرين سنوياً
هل يتم إصدار فائتورة واحدة لكل من المياه والصرف الصحي	نعم (فائتورة مشتركة)	لا (يتم إصدارها بفائتورة مستقلة)
نظام العدادات المستخدمة (العدد)	مسبق	فائتورة جملة

استمرارية المياه		
متوسط الانقطاع بفصل الشتاء () يوم/شهر و/ أو () ساعة/يوم	فترة انقطاع المياه	
متوسط الانقطاع بفصل الصيف () يوم/شهر و/ أو () ساعة/يوم		
متوسط سعر التزويد/البيع بالنتنكات للمواطنين من مقدم الخدمة (شيكيل/م ³)	شيكيل/صيف ()	شيكيل/شتاء ()
متوسط سعر التزويد/ البيع بالنتنكات للمواطنين من القطاع الخاص (شيكيل/م ³)	شيكيل/صيف ()	شيكيل/شتاء ()



وجود نظام اسكادا	نعم	لا
حجم و عدد خزانات مزود المياه المستخدمة	العدد ()	الحجم كلي () م ³
مبيعات المياه السنة الماضية (شيكال)		
مجموع فواتير المياه التي تم تحصيلها خلال العام (1)		
مجموع ذمم مشتركى المياه كما هي بنهاية العام (2)		
ذمم دائنة مياه سنة () - دائرة مياه الضفة الغربية		
ذمم دائنة مياه سنة () - مزودي مياه بالجملة (آخرين)		
مجموع رسوم الصرف الصحي التي صدرت بها فواتير خلال العام		
مجموع فواتير الصرف الصحي التي تم تحصيلها خلال العام		
(3)		
مجموع ذمم مشتركى الصرف الصحي كما هي بنهاية العام (4)		

• بيانات المشتركين والذمم:

- (1) جميع فواتير المياه التي تم تحصيلها خلال العام () عن مبيعات العام نفسه أو عن فواتير سنوات سابقة.
- (2) رصيد مجموع فواتير المياه المترجمة على المواطنين وغير المسددة كما هي بتاريخ () .
- (3) جميع فواتير الصرف الصحي التي تم تحصيلها خلال العام () عن مبيعات العام نفسه أو عن فواتير سنوات سابقة.
- (4) رصيد مجموع فواتير الصرف الصحي المترجمة على المواطنين وغير المسددة كما هي بتاريخ () .

إقرار بصحة البيانات

أقر أنا: _____ الموقع أدناه، بصفتي الوظيفية : _____ بصحة ما جاء في الطلب من بيانات وأتعهد بتقديم كافة الوثائق اللازمة وكافة البيانات المتعلقة بقياس مؤشرات الأداء التي يطلبها المجلس وأي تقارير لازمة وأتعهد بالالتزام بجميع المتطلبات والشروط التي تفرضها الرخصة، وأتحمل كامل المسؤولية في حال عدم صحة البيانات أو الوثائق المرفقة، وفي حال



ثبوت مخالفة شروط الرخصة، فإننا نكون معرضين للعقوبات التي يفرضها القانون

ختم المرفق:

التوقيع:

نموذج رقم (2):

طلب حصول المشغل على رخصة تقديم خدمات المياه/الصرف الصحي

رقم الطلب:

تاريخ تقديم الطلب:

اسم مقدم الخدمة المرخص له:

منطقة الامتياز:

(اسم المشغل):



نوع الخدمة: - إنتاج المياه (يرخص من قبل السلطة): - توزيع مياه شرب - فويزة وخدمات مشتركين - تشغيل محطات صرف صحي - محطات تحلية مياه	
اسم مقدم الطلب:	
- غير ذلك	
أسماء التجمعات المخدومة:	
المرفقات: - صورة عن الاتفاقية الموقعة بين مقدم الخدمة المرخص له والمشغل. - شهادة رخصة مزاولة مهنة. - شهادة تسجيل شركة .	



الاسم:		رقم الهاتف:		رقم الفاكس:	
البريد الإلكتروني:		صفحة الفيس بوك (إن وجدت):			
بلدية	مجلس قروي	مجلس خدمات مشترك	هيئة (مصلحة)		
جمعيات تعاونية	مرفق مياه إقليمي	مشغل			
مياه فقط	مياه وصرف صحي	صرف صحي فقط			
دائرة	قسم تابع لدائرة الهندسة	أخرى (حدد)			
تجميع فقط	تجميع ومعالجة	معالجة فقط			
نعم	لا				
هل يوجد قسم منفصل لإدارة الصرف الصحي					
رقم الجوال	البريد الإلكتروني				
اسم المسؤول عن خدمة المياه و /أو الصرف الصحي					

بيانات المشتركين ضمن منطقة الامتياز

أسماء التجمعات السكانية المشمولة بالخدمة (إن وجدت)	
مياه: -----	عدد السكان المشمولين بالخدمة (من خلال الشبكة)
صرف صحي: -----	
عدد الاشتراكات الفعالة:	عدد الاشتراكات الفعالة (مياه) ونسبة التغطية
نسبة التغطية:	
العدد:	عدد الاشتراكات الفعالة (صرف صحي) ونسبة التغطية
نسبة التغطية:	
متوسط دخل الأسرة	
المؤسسات /المناطق /التجمعات التي تحصل على الخدمة بدون قياس	

تصنيف المشتركين



التصنيف	عدد الاشتراكات	كمية الاستهلاك
منزلي		
صناعي		
تجاري		
سياحي		
جملة		
غير ذلك		

مصادر المياه وشبكات المياه والصرف الصحي والمشتريات

عدد الآبار	تكلفة الشراء/ الإنتاج (شيك/م ³)	الكمية الواردة/ المنتجة سنوياً للعام ---- (م ³)	المصدر	مصادر المياه
			دائرة مياه الضفة الغربية	
			آبار خاصة (قطاع خاص)	
			آبار ملك لمقدم الخدمة	
			ينابيع	
			تحلية	
			شراء بالجملة من مقدم خدمة الجملة	
			أخرى (حدد):	
			المجموع	

	سنة الإنشاء	سنة الإنشاء	طول شبكة المياه (كم)
	سنة الإنشاء	سنة الإنشاء	طول شبكة الصرف الصحي (كم)
	سنوياً	كل شهرين	شهرياً
	سنوياً	كل شهرين	شهرياً
	لا (يتم إصدارها بفاكورة مستقلة)	نعم (فاتورة مشتركة)	هل يتم إصدار فاتورة واحدة لكل من المياه والصرف الصحي
	مسبق	فاكورة	نظام العدادات المستخدمة (العدد)



استمرارية المياه	
متوسط الانقطاع بفصل الشتاء () يوم/شهر و / أو () ساعة/ يوم	فترة انقطاع المياه
متوسط الانقطاع بفصل الصيف () يوم/شهر و / أو () ساعة/ يوم	

مبيعات المياه السنة الماضية (شيكل)	
مجموع فواتير المياه التي تم تحصيلها خلال العام (1)	
مجموع ذمم مشتركي المياه كما هي بنهاية العام (2)	
ذمم دائنة مياه سنة () - دائرة مياه الضفة الغربية	
ذمم دائنة مياه سنة () - مزودي مياه بالجملة (اخرين)	
مجموع رسوم الصرف الصحي التي صدرت بها فواتير خلال العام	
مجموع فواتير الصرف الصحي التي تم تحصيلها خلال العام (3)	
مجموع ذمم مشتركي الصرف الصحي كما هي بنهاية العام (4)	

متوسط سعر التزويد/البيع بالتكثات للمواطنين من مقدم الخدمة (شيكل/م ³)	شيكل/ صيف () شيكل/ شتاء ()
متوسط سعر التزويد/ البيع بالتكثات للمواطنين من القطاع الخاص (شيكل/م ³)	شيكل/ صيف () شيكل/ شتاء ()
وجود نظام اسكادا	نعم ☐ لا ☐
حجم و عدد خزانات مزود المياه المستخدمة	العدد () الحجم كلي () م ³

• بيانات المشتركين والذمم:

- (1) جميع فواتير المياه التي تم تحصيلها خلال العام () عن مبيعات العام نفسه أو عن فواتير سنوات سابقة.
- (2) رصيد مجموع فواتير المياه المترتبة على المواطنين وغير المسددة كما هي بتاريخ () .
- (3) جميع فواتير الصرف الصحي التي تم تحصيلها خلال العام () عن مبيعات العام نفسه أو عن فواتير سنوات سابقة.
- (4) رصيد مجموع فواتير الصرف الصحي المترتبة على المواطنين وغير المسددة كما هي بتاريخ () .



إقرار بصحة البيانات

أقر أنا: ----- الموقع أدناه، بصفتي الوظيفية : ----- بصحة ما جاء في الطلب من بيانات وأتعهد بتقديم كافة الوثائق اللازمة وكافة البيانات المتعلقة بقياس مؤشرات الأداء التي يطلبها المجلس وأي تقارير لازمة وأتعهد بالالتزام بجميع المتطلبات والشروط التي تفرضها الرخصة، وأتحمل كامل المسؤولية في حال عدم صحة البيانات أو الوثائق المرفقة، وفي حال ثبوت مخالفة شروط الرخصة، فإننا نكون معرضين للعقوبات التي يفرضها القانون

ختم المشغل:

التوقيع:



نموذج رقم (3):

حساب التعرفة

• رسوم تركيب اشتراك جديد			
عناصر تكلفة رسوم تركيب اشتراك جديد			
نوع الاستهلاك	مبلغ مقطوع (شيكل)	مساحة البناء (شيكل / م ²)	البعد عن أقرب نقطة ربط (شيكل / متر طول)
مياه	منزلي		
	تجاري		
	صناعي		
	سياحي		
صرف صحي	منزلي		
	تجاري		
	صناعي		
	سياحي		

• عناصر تعرفية المياه المطبقة					
سنة الإصدار		جهة الإقرار أو المصادقة		مجلس تنظيم قطاع المياه	
				المجلس البلدي/ القروي	
				سلطة المياه	
				الحكم المحلي	
تعرفة المياه المطبقة لديكم حالياً		تعرفة ثابتة		تعرفة تصاعدية	
				أخرى (حدد)	
المبلغ الثابت (إن وجد)		صيانة عداد شهري (شيكل)	رسوم قراءة عداد شهري (شيكل)	مبلغ مقطوع شهري آخر (شيكل)	
الحد الأدنى (إن وجد)		الكمية (م ³)		السعر (شيكل)	
نظام التعرفة الحالي:					
		الشريحة الأولى: من () الى () م ³		السعر (شيكل/م ³)	
		الشريحة الثانية: من () الى () م ³			
		الشريحة الثالثة: من () الى () م ³			
		الشريحة الرابعة: من () الى () م ³			
		الشريحة الخامسة: من () م ³ فأكثر			
		تعرفة ثابتة من (1) الى (9999) م ³			
		الشريحة الأولى: من () الى () م ³			
		الشريحة الثانية: من () الى () م ³			



	الشرية الثالثة: من () الى () م ³
	الشرية الرابعة: من () الى () م ³
	الشرية الخامسة: من () م ³ فأكثر
	تعرفة ثابتة من (1) الى (9999) م ³
	الشرية الأولى: من () الى () م ³
الاستهلاك الصناعي	الشرية الثانية: من () الى () م ³
	الشرية الثالثة: من () الى () م ³
	الشرية الرابعة: من () الى () م ³
	الشرية الخامسة: من () م ³ فأكثر
	تعرفة ثابتة من (1) الى (9999) م ³
أخرى (حدد)	الشرية الأولى: من () الى () م ³
	الشرية الثانية: من () الى () م ³
	الشرية الثالثة: من () الى () م ³
	الشرية الرابعة: من () الى () م ³
	الشرية الخامسة: من () م ³ فأكثر
	تعرفة ثابتة من (1) الى (9999) م ³

• عناصر تعرفه الصرف الصحي المطبقة			
سنة الإصدار	↓	جهة الإقرار أو المصادقة	مجلس تنظيم قطاع المياه المجلس البلدي/القروي
		سلطة المياه	الحكم المحلي
ما هي تعرفه الصرف الصحي المطبقة لديكم؟			
هل يتم تطبيق نفس تعرفه الصرف الصحي لجميع أنواع الاستهلاك؟		نعم ☐ لا (وضح) ☐	



نموذج رقم (4):

بيانات مالية متعلقة بالمرفق

النظام المحاسبي		
الأساس المحاسبي المستخدم	طبيعة النظام	استخدام مراكز التكلفة / مراكز الإيرادات
نقدي ☐ استحقاق ☐ استحقاق معدل ☐	يدوي ☐ محوسب ☐ محوسب ويدوي ☐	نعم ☐ لا ☐
استخدام نظام الفوترة المحمول	نعم ☐ لا ☐	

البيانات المالية لخدمة المياه والصرف الصحي لسنة ()		
البند	مياه (شيكل)	صرف صحي (شيكل)
ايراد مبيعات (فواتير) المياه للعام		
ايراد رسوم (فواتير) الصرف الصحي للعام		
ايرادات اخرى ذات علاقة بالخدمة		
مجموع الإيرادات السنوية		
مشتريات المياه (فواتير العام الماضي)		
مجموع المصاريف الأخرى (باستثناء الإهلاك)		
مجموع المصاريف السنوية		

*ملاحظة: يرجى إرفاق القوائم المالية المدققة



نموذج رقم (5):

بيانات مالية متعلقة بالموظفين

الرقم	اسم الموظف	الجنس (ذكر/ أنثى)	المسمى الوظيفي	المؤهل العلمي	الراتب الإجمالي (شيكل)	نسبة التفرغ لخدمة المياه (%)	نسبة التفرغ لخدمة الصرف الصحي (%)
1							
2							
3							
4							
5							
6							
7							
8							
9							
10							



نموذج رقم (6):

قسمة تسديد رسوم الطلب

تاريخ تقديم الطلب:

اسم مقدم الطلب:

منطقة الامتياز:

اسم مقدم الخدمة:

الطلب	الرسوم المقررة	تأكيد دفع الرسوم	التاريخ
رسوم طلب رخصة			
رسوم تجديد رخصة			
رسوم بدل خدمات سنوية			

ملاحظة: ترفق قسمة البنك مع الطلب او وصل تسديد الرسوم



نموذج رقم (7):

تعديل بيانات

تاريخ تقديم الطلب:

منطقة الامتياز:

اسم مقدم الطلب:

اسم مقدم الخدمة:

رقم الرخصة:

طبيعة الرخصة الحالية:

خدمات مياه ☐خدمات صرف صحي ☐خدمات مياه وصرف صحي ☐إدارة فقط (حدد طبيعة التعاقد) : ☐

تاريخ الانتهاء:

تاريخ صدور الرخصة الحالية:

التعديل المطلوب:

سبب التعديل:

مصادقة مزود الخدمة على التعديل:

بيانات الاتصال:

الهاتف:

البريد الالكتروني:



نموذج رقم (8):

تجديد الرخصة

تاريخ تقديم الطلب:

اسم مقدم الطلب:

منطقة الامتياز:

اسم مقدم الخدمة:

نوع الخدمة:

خدمات المياه ☐خدمات الصرف صحي ☐خدمات المياه والصرف صحي ☐ادارة منشأة لخدمات المياه/ صرف صحي فقط ☐

رقم الرخصة الحالية:

لاستخدام المجلس فقط

الساعة والتاريخ: / /

مستلم الطلب:

ملاحظات:	المصادقة على استكمال الطلب:

طلب بيانات إضافية لاستكمال الطلب:

1.

2.

3.

